التاريخ : 18-01-2023

امتحان مقياس المنازعات البيئية

السنة الأولى ماستر

تخصص قانون البيئة و التنمية المستدامة

قامت بلدية تيزي راشد باشغال عمومية تضمنت إنجاز مشروع قنوات لصرف المياه القذرة و الملوثة ، مما أدى إلى تسرب هذه المياه إلى مزرعة السيد - ش ص -الذي تقرب مزرعته من مكان إنجاز الأشغال العمومية ، مسببة له خسائر مادية معتبرة أسفرت على موت المواشي و استحالة القيام بنشاط الزرع و الفلاحة

فتقدم السيد – ش ص- بدعوى أمام مجلس قضاء تيزي راشد مطالبا بالتعويض عن الأضرار التي أصابته من جراء الأشغال العمومية ، فقام المجلس بتعيين خبير قضائي الذي انتهت خبرته بالقول أنه كان بإمكان السيد - ش ص- تحويل المياه القذرة و استعمالها في الزراعة ، لذلك فهو يتحمل جزءا من المسؤولية ، في حين ادعت البلدية المعنية بأنها أخطرت المواطنين بمشروع الأشغال المزمع إنجازها بما في ذلك الإشارات و العتاد الذي أدخلته للمنطقة ، ومع ذلك قام السيد – ش ص – ب بربط قنوات المياه بالقناة الرئيسية و استغلالها في مزرعته ، كما أكدت البلدية بأنها ملزمة بالقيام بهذه الإشغال نظرا للفيضانات التي تتعرض لها المنطقة كل فصل شتاء .

عينت مستشارا في قضية الحال :

1. مامدى مشروعية قرار البلدية بإنجاز المشروع المذكور أعلاه ؟
2. مامدى أحقية السيد ش -ص في المطالبة بالتعويض عن الخسائر ؟
3. ماهي طبيعة المسؤولية القانونية للبلدية ؟ وهل تتحمل التعويض قانونا؟
4. مامدى صحة قرار الخبرة ؟
5. ماهي الجهة القضائية التي يستأنف على مستواها القرار ؟

بالتوفيق و السداد الأستاذة الدكتورة: حميدة جميلة